

## التبيان في تفسير القرآن

(564) ذهبتم اليه؟ قلنا: أول ما نقوله: إنا دللنا على أن هذه الآية نزلت في أمير المؤمنين (ع) بنقل الطائفتين، ولما اعتبرناه من اعتبار الصفة المذكورة في الآية وأنها ليست حاصلة في غيره بطل ما يروى في خلاف ذلك، على أن الذي روي في الخبر من نزولها في عبادة بن الصامت لا ينافي ما قلناه، لان عبادة لما تبرأ من حلف اليهود أعطي ولاية من تضمنته الآية، فأما ما روي من خبر عبداً بن سلام فيخلاف ما ذهبوا اليه لانه روي أن عبداً بن سلام لما اسلم قطعت اليهود حلفه وتبرؤوا منه فاشتد ذلك عليه، وعلى أصحابه فأنزل الله تعالى الآية تسلياً لعبداً بن سلام وأصحابه وأنه قد عوضهم من مخالفة اليهود، ولاية النبي وولاية رسوله وولاية الذين آمنوا. والذي يكشف عما قلناه أنه قد روي أنها لما نزلت خرج النبي (صلى الله عليه وآله) من البيت، فقال لبعض أصحابه (هل أعطى أحد سائلاً شيئاً فقالوا: نعم يارسول الله) قد أعطى علي بن أبي طالب السائل خاتمه، وهو راعع. فقال النبي (صلى الله عليه وآله) أكبر قد أنزل الله فيه قرآناً) ثم تلا الآية إلى آخرها. وفي ذلك بطلان ما قالوه. وقد استوفينا ما يتعلق بالشبهات المذكورة في الآية في كتاب الاستيفاء وحللناها بغاية ما يمكن، فمن أرادته وقف عليه من هناك. فأما الولي بمعنى الناصر فلسنا ندفعه في اللغة لكن لا يجوز أن يكون مراداً في الآية لما بيناه من نفي الاختصاص. وإقامة الصلاة إتهامها بجميع فروضها من قولهم فلان قائم بعمله الذي وليه أي يوفي العمل جميع حقوقه، ومنه قوام الأمر. وفي الآية دلالة على أن العمل القليل لا يفسد الصلاة.